

Distr.: General
22 July 2009
Arabic
Original: English



رسالة مؤرخة ٢٠ تموز/يوليه ٢٠٠٩ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل
الدائم للمكسيك لدى الأمم المتحدة

يشرفني أن أقدم، بصفتي رئيس الفريق العامل المعني بالأطفال والتزاع المسلح التابع
لمجلس الأمن، تقريراً عن الأنشطة التي اضطلع بها الفريق منذ تقديم تقريره السابق في
١١ تموز/يوليه ٢٠٠٨.

وأرجو ممتناً تعميم نص هذه الرسالة والتقرير المرفق بها بوصفهما وثيقة من وثائق
مجلس الأمن.

(توقيع) كلود هيلر
الممثل الدائم للمكسيك



مرفق الرسالة المؤرخة ٢٠ تموز/يوليه ٢٠٠٩ الموجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للمكسيك لدى الأمم المتحدة

التقرير السنوي عن أنشطة الفريق العامل التابع لمجلس الأمن المعني بالأطفال والتزاع المسلح المنشأ عملاً بالقرار ١٦١٢ (١ تموز/يوليه ٢٠٠٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩)

أولاً - مقدمة

١ - في ٢٦ تموز/يوليه ٢٠٠٥، اتخذ مجلس الأمن القرار ١٦١٢ بشأن الأطفال والتزاعات المسلحة.

٢ - وفي الفقرة ٨ من ذلك القرار، قرر المجلس أن ينشئ فريقاً عاملاً تابعاً لمجلس الأمن، يُعهد إليه باستعراض تقارير الآلية المشار إليها في الفقرة ٣ من القرار وباستعراض التقدم المحرز في وضع خطط العمل المشار إليها في الفقرة ٧ وتنفيذها وبالنظر في أي معلومات أخرى تقدم في هذا الصدد؛ وقرر المجلس كذلك أن يناط بالفريق العامل ما يلي:

(أ) تقديم توصيات إلى المجلس بشأن التدابير الممكنة اتخاذها لتعزيز حماية الأطفال المتضررين من التزاعات المسلحة، بما في ذلك تقديم توصيات بشأن المهام المناسب إسنادها إلى بعثات حفظ السلام وتوصيات تتعلق بأطراف النزاع؛

(ب) توجيه طلبات، عند الاقتضاء، إلى هيئات أخرى داخل منظومة الأمم المتحدة لاتخاذ إجراءات دعماً لتنفيذ القرار، وفقاً لولاية كل منها.

٣ - وعملاً بالقرار ١٦١٢ (٢٠٠٥)، قدم رئيس الفريق العامل تقاريراً إلى المجلس عن التطورات الحاصلة ذات الصلة بالفريق خلال الفترة الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦ (S/2006/497) والفترة الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧ (S/2007/428) والفقرة الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٧ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٨ (S/2008/455). ومنذ تقديم التقرير الأخير، عقد الفريق خمس جلسات رسمية في ٢٥ تموز/يوليه ٢٠٠٨، و ٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨، و ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨، و ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، و ٢٤ شباط/فبراير ٢٠٠٩.

٤ - وفي ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩، نُقلت رئاسة الفريق العامل من فرنسا إلى المكسيك.

ثانياً - المسائل الموضوعية التي تم تناولها

الجلسة السادسة عشرة

٥ - اعتمد الفريق العامل، خلال جلسته السادسة عشرة المعقودة في ٢٥ تموز/يوليه ٢٠٠٨، استنتاجات تتعلق بتقرير الأمين العام عن الأطفال والتزاع المسلح في ميانمار (S/2007/266). وقد نُشرت تلك الاستنتاجات بوصفها الوثيقة A/AC.51/2008/8. وبعد ذلك أنجز رئيس الفريق العامل المهام المسندة إليه في إطار تلك الاستنتاجات، ولا سيما توجيه اهتمام مجلس الأمن إلى ضرورة تنفيذ التوصيات الموجهة إليه.

٦ - وناقش الفريق تقرير الأمين العام عن الأطفال والتزاع المسلح في أوغندا (S/2008/409). وعرضت السيدة رادريكا كوماراسوامي، الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والتزاع المسلح، تقرير الأمين العام وأشارت إلى الاستنتاجات الرئيسية الواردة فيه وهي:

(أ) لم يتمكن فريق الأمم المتحدة القطري من التأكد من الإفراج عن جميع الأطفال والنساء الذين اعتقلوا أو جندوا في صفوف جيش الرب للمقاومة، حسبما ذكره وفد هذه المجموعة؛

(ب) يتعين على جيش الرب للمقاومة أن يقدم على الفور قائمة بأسماء وأعمار جميع النساء والأطفال الباقين في صفوفه؛

(ج) قلت الانتهاكات التي ارتكبتها جيش الرب للمقاومة في أوغندا لأن هذه المجموعة تعمل في أماكن أخرى (جنوب السودان وجمهورية الكونغو الديمقراطية وجمهورية أفريقيا الوسطى)، حيث أُبلغ عن وقوع انتهاكات جسيمة؛

(د) وأعرب عن أجزل الشكر لحكومة أوغندا لتعاونها المستمر وقيامها بوضع خطة عمل؛

٧ - وعرضت ممثلة أوغندا وجهة نظر حكومتها. ثم تبادل أعضاء الفريق العامل وجهات النظر وكُلف الخبراء في نهاية المناقشة بالتفاوض بشأن مشروع الاستنتاجات التي خلص إليها الفريق كمتابعة ملموسة لتقرير الأمين العام.

٨ - وترد العناصر الرئيسية لكلمة ممثل الدولة المعنية وتبادل وجهات النظر بين أعضاء الفريق في الموجز الوارد في الاستنتاجات التي اعتمدها في وقت لاحق الفريق العامل في الجلسة ١٨ (S/AC.51/2008/13).

٩ - وعرضت الممثلة الخاصة للأمين العام تقريراً على الفريق العامل بشأن زيارتها لأفغانستان وجمهورية أفريقيا الوسطى وجمهورية الكونغو الديمقراطية.

الجلسة السابعة عشر

١٠ - خلال الجلسة السابعة عشرة المعقودة في ٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨، اعتمد الفريق العامل الاستنتاجات المتعلقة بتقرير الأمين العام عن الأطفال والتزاع المسلح في سري لانكا (S/2007/758) وفي الفلبين (S/2008/272). وقد نشرت تلك الاستنتاجات في الوثيقتين S/AC.51/2008/10 و S/AC.51/2008/11 على التوالي. وبعد ذلك أنجز رئيس الفريق العامل المهام المسندة إليه في إطار تلك الاستنتاجات، ولا سيما توجيه اهتمام مجلس الأمن إلى ضرورة متابعة تنفيذ التوصيات الموجهة إليه.

١١ - وناقش الفريق العامل، أيضاً في تلك الجلسة، تقرير الأمين العام عن الأطفال والتزاع المسلح في تشاد (S/2008/532). وعرضت السيدة رادىكا كوماراسوامي، الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والتزاع المسلح، تقرير الأمين العام وأشارت إلى الاستنتاجات الرئيسية الواردة فيه وهي:

(أ) لم يتغير إلا قدر ضئيل منذ إصدار التقرير الأخير للأمين العام: أُبلغ طوال تلك السنة عن تجنيد واستخدام الأطفال من قبل جميع أطراف النزاع؛

(ب) يتصل تجنيد واستخدام الأطفال في تشاد أيضاً بالبعد الإقليمي للنزاع مع الجماعات السودانية المسلحة التي تُجنّد الأطفال داخل الأراضي التشادية بما في ذلك في مخيمات اللاجئين وحولها؛

(ج) يتعين على السلطات التشادية الوفاء بمسؤوليتها لحماية الفتيات اللاتي يُشكلن الضحايا الرئيسيات للاغتصاب وأشكال العنف الجنسي الأخرى، ومكافحة إفلات الجنّة من العقاب وتزويد الفتيات بالمساعدة اللازمة؛

(د) كانت تشاد من بين أكثر البلدان تضرراً في العالم فيما يتعلق بضحايا الألغام الأرضية والذخائر غير المنفجرة؛

(هـ) وأُبلغ عن عدد كبير من الحوادث التي تستهدف موظفي المساعدة الإنسانية وأصولها من جانب أطراف النزاع.

١٢ - وعرض الممثل الدائم لتشاد وجهة نظر حكومته. ثم تبادل أعضاء الفريق العامل وجهات النظر، وكُلف الخبراء في نهاية المناقشة بالتفاوض بشأن مشروع الاستنتاجات التي خلص إليها الفريق كمتابعة ملموسة لتقرير الأمين العام.

١٣ - وترد العناصر الرئيسية لكلمة ممثل الدولة المعنية وتبادل وجهات النظر بين أعضاء الفريق في الموجز الوارد في الاستنتاجات التي اعتمدها الفريق العامل بعد ذلك في الجلسة ١٨ (S/AC.51/2008/15).

١٤ - ثم عرضت السيدة هيلدي جونسون، نائبة المديرية التنفيذية لليونيسيف، "المذكرة الأفقية" للأمين العام، مشددة بشكل خاص على حالة الأطفال في سري لانكا وكوت ديفوار وجمهورية الكونغو الديمقراطية وجورجيا:

(أ) ففي سري لانكا، أدى تصاعد النزاع إلى تدهور كبير في الحالة الأمنية ولا سيما في الشمال، مما يُعرق عمليات جهات المساعدة الإنسانية ووصولها الآمن إلى الأطفال؛

(ب) وفي كوت ديفوار، التي لم تعد مدرجة رسمياً في خطة عمل الفريق العامل نظراً لتوقف البلاغات بشأن تجنيد الأطفال، استمر ارتكاب انتهاكات جسيمة أخرى ضد الأطفال، ولا سيما القتل والتشويه فضلاً عن الاغتصاب وأشكال العنف الجنسي الأخرى؛

(ج) وفي جمهورية الكونغو الديمقراطية، استمر ارتكاب انتهاكات جسيمة ضد الأطفال، وخاصة في كيفو الشمالية وكيفو الجنوبية وفي المقاطعة الشرقية. وتشمل الجهات الرئيسية التي ترتكب هذه الانتهاكات الجماعات المسلحة التالية: المؤتمر الوطني للدفاع عن الشعب والقوات الديمقراطية لتحرير رواندا واتتلاف الوطنيين المقاومين الكونغوليين وغيرها من جماعات الماي ماي، فضلاً عن القوات المسلحة الكونغولية (الكثائب المدججة وغير المدججة في القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية) والشرطة الوطنية الكونغولية. ولا يزال الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي الأخرى يُشكل مصدراً للقلق شديد؛

(د) وتبعث الحالة في جورجيا على القلق، وخاصة فيما يتعلق بعدم قدرة الوكالات الإنسانية على الوصول إلى أوسيتيا الجنوبية.

الجلسة الثامنة عشرة

١٥ - اعتمد الفريق العامل، خلال جلسته الثامنة عشرة المعقودة في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨ استنتاجات تتعلق بتقرير الأمين العام عن الأطفال والنزاع المسلح في نيبال، أوغندا، الصومال وتشاد (S/2008/259 و S/2008/409 و S/2008/352 و S/2008/532).

وقد نُشرت تلك الاستنتاجات بوصفها الوثائق S/AC.51/2008/12 و S/AC.51/2008/13 و S/AC.51/2008/14 و S/AC.51/2008/15 على التوالي. وبعد ذلك أنجز رئيس الفريق العامل المهام المسندة إليه، في إطار تلك الاستنتاجات، ولا سيما توجيه اهتمام مجلس الأمن إلى ضرورة متابعة التوصيات الموجهة إليه.

الجلسة التاسعة عشرة

١٦ - في الجلسة التاسعة عشرة، المعقودة في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، ناقش الفريق العامل، تقرير الأمين العام عن الأطفال والتزاع المسلح في جمهورية الكونغو الديمقراطية (S/2008/693). وعرضت الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والتزاع المسلح، التقرير وأشارت إلى الاستنتاجات الرئيسية الواردة فيه وهي:

(أ) رغم مشاركة المجلس والأعمال المكثفة التي تقوم بها وكالات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية، لا تزال حالة الأطفال في جمهورية الكونغو الديمقراطية مفرجة؛
(ب) وتبعث مسألة اندلاع التزاع من جديد في الأشهر العديدة الماضية على القلق الشديد؛

(ج) وقد لزم مضاعفة الجهود لمكافحة الإفلات من العقاب، نظرا للعنف الجنسي الواسع النطاق المرتكب ضد الفتيات والفتيان؛

(د) ويتضمن البعد الإقليمي للتزاع ضرورة تعزيز الدول المعنية لتعاونها؛

(هـ) وكانت الاستراتيجيات الإنمائية طويلة الأجل وتخصيص الأموال المناسبة لدعم جهود اليونيسيف والشركاء في عملية حماية الأطفال بالميدان من الأمور الضرورية.

١٧ - وعرض الممثل الدائم لجمهورية الكونغو الديمقراطية وجهة نظر حكومته. ثم تبادل أعضاء الفريق العامل وجهات النظر وكُلف الخبراء في نهاية المناقشة بالتفاوض بشأن مشروع الاستنتاجات التي خلص إليه الفريق كمتابعة ملموسة لتقرير الأمين العام.

١٨ - وترد العناصر الرئيسية لكلمة ممثل الدولة المعنية وتبادل وجهات النظر بين أعضاء الفريق في الموجز الوارد في الاستنتاجات التي اعتمدها الفريق العامل بعد ذلك في الجلسة ٢١ المعقودة في ١ تموز/يوليه ٢٠٠٩ (S/AC.51/2009/3).

١٩ - وفي الجلسة التاسعة عشرة أيضاً، ناقش الفريق العامل تقرير الأمين العام عن الأطفال والتزاع المسلح في أفغانستان (S/2008/695). وعرضت الممثلة الخاصة للأمين العام المعني بالأطفال والتزاع المسلح، التقرير وأشارت إلى الاستنتاجات الرئيسية الواردة فيه وهي:

(أ) نجم تدهور الحالة الأمنية في أفغانستان عن تزايد عدد الأطفال المرتبطين بالجماعات المسلحة بما في ذلك حركة الطالبان، التي تستخدمهم بشكل متزايد كمفجرين انتحاريين؛

(ب) وأسفرت الهجمات العديدة التي تشنها حركة الطالبات والجماعات الموالية لها ضد المدارس عن مهاجمة أكثر من ٢٣٠ مدرسة خلال سنة واحدة؛

(ج) وأدى استخدام الجماعات المسلحة للأطفال إلى زيادة اعتقالهم من جانب كل من قوات الأمن الأفغانية والقوات العسكرية الدولية؛

(د) ولا تزال مسألة قتل الأطفال وتشويههم تشكل مشكلة كبيرة؛

(هـ) ولا يزال العنف الجنسي يمثل مشكلة للصبية في المقام الأول، وذلك عن طريق ممارسة "باتشا بازي" (لعب الصبيان) حيث يؤتى بالصبية ويجري استغلالهم جنسياً بينما يستخدمون أيضاً لتسليّة القادة وأمرء الحرب؛

(و) ولا تزال مسألة الإفلات من العقاب تمثل مشكلة رئيسية؛

(ز) وتقتضي حالة الأطفال استجابة دولية متضافرة، ولا سيما لتعزيز فريق الأمم المتحدة القطري؛

(ح) جرى تعيين أول مستشار لحماية الأطفال في بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان.

٢٠ - وعرض الممثل الدائم لأفغانستان وجهة نظر حكومته. ثم تبادل أعضاء الفريق العامل وجهات النظر وكلف الخبراء في نهاية المناقشة بالتفاوض بشأن مشروع الاستنتاجات التي خلص إليها الفريق لمتابعة ملموسة لتقرير الأمين العام.

٢١ - وترد العناصر الرئيسية لكلمة ممثل الدولة المعنية وتبادل وجهات النظر بين أعضاء الفريق في الموجز الوارد في الاستنتاجات التي اعتمدها الفريق العامل بعد ذلك في الجلسة ٢١ المعقودة في ١ تموز/يوليه ٢٠٠٩ (S/AC.51/2009/1).

٢٢ - ثم عرض لويس خورخيس أرسنو، نائب المدير التنفيذي ومدير مكتب برامج الطوارئ بمنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) "المذكرة الأفقية" للأمين العام، مشدداً بشكل خاص على حالة الأطفال في جمهورية الكونغو الديمقراطية والسودان:

(أ) ففي جمهورية الكونغو الديمقراطية، تدهورت الحالة في الشرق تدهوراً كبيراً. وأبلغ عن قيام جميع أطراف النزاع بتجنيد الأطفال، بما في ذلك حملات التجنيد الجماعي،

مما يجعل الـ ٣٣ ٠٠٠ طفل الذين سرحوا بالفعل في السنوات الماضية عرضة بشكل خاص لإعادة تجنيدهم؛

(ب) وفي السودان، استمر ارتباط الأطفال بالجماعات المسلحة في جنوب السودان وفي المناطق الثلاث (أبيي وولاية النيل الأزرق وجنوب كردفان وجبال النوبة). وفي دارفور أشارت تقارير أخيرة إلى ارتباط أطفال بالجماعات المعارضة المسلحة التشادية، وخاصة في غرب دارفور؛

٢٣ - وفي نفس الجلسة وفيما يتعلق بمسألة طرائق عمل الفريق العامل، تلقى الفريق العامل إجابة على رسالته المؤرخة ٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨ موجهة إلى رئيس الفريق العامل غير الرسمي المعني بالوثائق والمسائل الإجرائية الأخرى. وتضمنت الرسالة، المؤرخة ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، ثلاث مجموعات من الإجابات بشأن مشاركة الأمانة العامة في دعم الهيئات الفرعية والأفرقة العاملة التابعة لمجلس الأمن، وعملية التشاور والأساليب التي تتبعها كل هيئة في وضع طرائق العمل الخاصة بها.

الجلسة العشرون

٢٤ - خلال الجلسة العشرين، المعقودة في ٢٤ شباط/فبراير ٢٠٠٩، ناقش الفريق العامل تقرير الأمين العام عن الأطفال والتزاع المسلح في جمهورية أفريقيا الوسطى (S/2009/66). وقدمت الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والتزاع المسلح، التقرير وأشارت إلى الاستنتاجات الرئيسية الواردة فيه وهي:

(أ) أبرز التقرير الأول لجمهورية أفريقيا الوسطى أن الجماعات المسلحة غير الحكومية، بما فيها ميليشيات الدفاع عن النفس التي تدعمها الحكومة، كانت ولا تزال تجند الأطفال وتستخدمهم، ويبين التقرير وجود اتجاهات تتمثل في ارتكاب جميع الأطراف في التزاع، في جميع أنحاء البلد، للاغتصاب وغيره من أعمال العنف الجنسي الجسيمة؛

(ب) ويشير التقرير إلى استخدام المجموعات المسلحة غير الحكومية وقطاع الطرق المسلحين للاختطاف ولا سيما في منطقة الشمال الغربي كوسيلة لتجنيد الأطفال ولتهديد السكان وانتزاع الفدية منهم.

(ج) ويقر التقرير بالتحديات الهائلة التي يواجهها التصدي للانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال في جمهورية أفريقيا الوسطى ويعرض مجموعات من التوصيات التي تهدف إلى وضع حد لهذه الانتهاكات؛

٢٥ - وعرض الممثل الدائم لجمهورية أفريقيا الوسطى وجهة نظر حكومته. ثم تبادل أعضاء الفريق العامل وجهات النظر وكلف الخبراء في نهاية المناقشة بالتفاوض بشأن مشروع الاستنتاجات التي خلص إليها الفريق كمتابعة ملموسة لتقرير الأمين العام.

٢٦ - وترد العناصر الرئيسية لكلمة ممثل الدولة المعنية وتبادل وجهات النظر بين أعضاء الفريق في الموجز الوارد في الاستنتاجات التي اعتمدها الفريق العامل بعد ذلك في الجلسة ٢١ المعقودة في ١ تموز/يوليه ٢٠٠٩ (S/AC.51/2009/2).

٢٧ - وفي الجلسة العشرين، ناقش الفريق العامل أيضاً، تقرير الأمين العام عن الأطفال والتزاع المسلح في السودان (S/2009/84). وقدمت الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والتزاع المسلح، التقرير وأشارت إلى الاستنتاجات الرئيسية الواردة فيه وهي:

(أ) أبرز التقرير الثالث المبادرات الجارية الهامة التي تقوم بها حكومة الوحدة الوطنية وحكومة جنوب السودان في مجالات مثل اعتماد تشريع وطني لحماية الأطفال ووضع طرائق لحماية الأطفال كي تتبعها قوة الشرطة الوطنية والتركيز على الأطفال في عملية نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج على الصعيد الوطني؛

(ب) وأوضح التقرير أن جميع الأطراف في النزاع ما زالوا يجندون الأطفال ويستخدموهم، وأن أعمال الاغتصاب والعنف الجنسي ما زالت مستمرة بشكل منهجي وعلى نطاق واسع وأن الأطفال والنساء في مخيمات اللاجئين ومستوطنات المشردين داخلياً وحولهما معرضون للخطر بوجه خاص؛

(ج) وأظهر التقرير أيضاً المستويات المثيرة للجزع التي وصلت إليها الهجمات ضد أفراد وأصول الشؤون الإنسانية، وخاصة في دارفور، وكذلك عدم وصول المساعدات الإنسانية إلى الفئات السكانية المتضررة، ويعود ذلك أساساً إلى انعدام الأمن بشكل حاد؛

(د) وأشار التقرير أيضاً إلى إحراز قدر محدود من التقدم في إجراء حوار بشأن حماية الأطفال مع الأطراف في النزاع.

٢٨ - وعرض الممثل الدائم للسودان وجهة نظر حكومته. ثم تبادل أعضاء الفريق العامل وجهات النظر وكلف الخبراء في نهاية المناقشة بالتفاوض بشأن مشروع الاستنتاجات التي خلص إليها الفريق كمتابعة ملموسة لتقرير الأمين العام.

٢٩ - وترد العناصر الرئيسية لكلمة ممثل الدولة المعنية وتبادل وجهات النظر بين أعضاء الفريق في الموجز الوارد في الاستنتاجات التي سيعتمدها الفريق العامل رسمياً في جلسته المقبلة.

٣٠ - ثم عرضت مونيكا سانديك - نايلوند، أخصائية شؤون الدعوة والسياسات في اليونيسيف "المذكرة الأفقية" للأمين العام، مشددة بشكل خاص على حالة الأطفال في سري لانكا وإسرائيل والأراضي الفلسطينية المحتلة:

(أ) ففي سري لانكا استمر تدهور حالة الأمن في شمال البلاد وشرقها، مما أثر تأثيراً سلبياً على حماية الأطفال وبقائهم ونمائهم. وأدى الافتقار إلى الوصول إلى الأطفال إلى عرقلة قدرة الضحايا وأسرههم على الإبلاغ عن انتهاكات حقوق الأطفال وعلى قدرة الأمم المتحدة على التحقق بشكل فعال من انتهاكات حقوق الطفل في فاني وفي المناطق المتضررة من النزاع والواقعة تحت سيطرة الحكومة. ولقد أدى استئناف القتال المعلن ولا سيما في فاني إلى زيادة تعرض الأطفال للقتل والتشويه وجعلهم عرضة للأشكال الأخرى من الاستغلال والأذى من جانب أطراف النزاع؛

(ب) وفي إسرائيل والأراضي الفلسطينية المحتلة، أدى التفاقم السريع لحدة النزاع إلى عواقب وخيمة بالنسبة للأطفال، ولقد تناولت الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح، هذه المسألة المحددة في إطار زيارتها لإسرائيل والأراضي الفلسطينية المحتلة؛

٣١ - وقدمت الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح إحاطة للفريق العامل بشأن زيارتها لإسرائيل والأراضي الفلسطينية المحتلة، فشددت على أهمية تحسين عملية المساءلة ووصول المساعدات الإنسانية. وسيقدم تقرير خطي إلى مجلس حقوق الإنسان.

مناقشة بشأن الأطفال والنزاع المسلح

٣٢ - في ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٩، تمكن مجلس الأمن من إجراء مناقشة مفتوحة بشأن الأطفال والنزاع المسلح ترأستها وزيرة خارجية المكسيك، باتريسيا إسبينوسا كانتيانو، وحضرها الأمين العام والممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح، ووكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام، والمديرة التنفيذية لليونيسيف وغريس أكالو، الجنديّة السابقة من أوغندا.

٣٣ - وفي نهاية المناقشة المفتوحة، اعتمد مجلس الأمن بياناً رئاسياً (S/PRST/2009/9) بشأن هذه المسألة.